بسم الله الرحمن الرحيم

جمهورية مصر العربية
مجلس الدولة
رئيس الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع
المستشار النائب الأول لرئيس مجلس الدولة

رقم التبليغ:	١٢١٨
بتاريخ:	٢٠١٧/٧/١٦

ملف رقم: ٣١٧/١/٤٧

السيد/ وزير الدولة لشئون الآثار

تحية طيبة وبعد...

فقد اطلعنا على كتابكم رقم (٧٢٨٣) المؤرخ٢٠١٤/٦/٢ بطلب الرأي بشأن الاتفاقية المبرمة بين المجلس الأعلى للآثار ومؤسسة أغاخان للخدمات الثقافية بخصوص إنشاء متحف القاهرة التاريخية والمسند تنفيذه إلى شركة جينزا للإنشاءات والتنمية العقارية، وذلك في ضوء قرار محافظ القاهرة بإلغاء ترخيص البناء.

ونفيد: أن الموضوع عُرض على الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع بجلستها المعقودة بتاريخ ١ من يوليو عام ٢٠١٧م، الموافق ٧ من شوال عام ١٤٣٨ هـ؛ فتبين لها أن إفتاءها قد استقر على أن تكول الجهة الإدارية طالبة الرأي، أو عرض النزاع عن تزويد إدارة الفتوى المختصة بما طلبته من بيانات ضرورية للفصل في الموضوع، رغم حثها على ذلك أكثر من مرة، إنما ينبئ عن عدولها عن طلب الرأي، أو عرض النزاع على الجمعية العمومية، مما يقتضى معه حفظ الموضوع .

وبناء على ما تقدم، ولما كان الثابت من الأوراق أن إدارة الفتوى المختصة طلبت بموجب كتبها أرقام (٤٩١) المؤرخ ٢٠١٤/٧/٢٠، (١٠٩) المؤرخ ٢٠١٥/٢/٢٤، (٢٣٦) المؤرخ ٢٠١٥/٤/٢٨، (٢٥٠) المؤرخ ٢٠١٦/٣/٢٦ من وزارة الآثار موافاتها بالمستندات والأوراق اللازمة لإبداء الرأي في الموضوع

مجلس الدولة
مركز المعلومات بالجمعية العمومية
لقسمي الفتوى والتشريع

محل العرض بيد أنها نكلت عن موافاتها بالبيانات المطلوبة، الأمر الذي يُعدُّ عدولاً من جانبها عن طلب الرأي، ومن ثم يغدو متعينًا حفظ الموضوع.

لـذلـك

انتهت الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع، إلى حفظ الموضوع لنكول الجهة الإدارية عن تقديم ما طُلب منها من بيانات، وذلك على النحو المبين بالأسباب.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

تحريرًا في: / /٢٠١٧

رئيس
المكتب الفني

المستشار/
مصطفى حسين السيد أبو حسين
نائب رئيس مجلس الدولة

معتز/

مجلس الدولة
الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع

رئيس
الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع

المستشار/
يحيى أحمد راغب دكروري
النائب الأول لرئيس مجلس الدولة

مجلس الدولة
مركز المعلومات - الجمعية العمومية
لقسمي الفتوى والتشريع